

## 40 | شرح زاد المستقنع | دورة في فقه الصيام

عبدالمحسن القاسم

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد. وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد. قال رحمه الله تصام ببرؤية عدل ولو انشى لما بين رحمه الله كيفية دخول الشهر بين ذلك - 00:00:00

ما هو العدد المعتبر لمن يرى الهلال في دخول الشهر فقال ويصام اي شهر رمضان ببرؤية اي بروءة الهلال عدلين اي من قبل رجل عدل. والعدالة تتحقق لاجتناب الكبائر والاصرار وترك الاصرار على الصغار - 00:00:21

وبفعل الواجبات فعلى قول المصنف رحمه الله من كان ازاره تحت الكعبين وهو عالم بالمطالع ورأى الهلال لا تقبل شهادته وكذا لو كان عاقاً بovalيه لا تقبل شهادته والراجح انه اذا كان ثقة معلوم بالصدق - 00:00:51

فتقبل شهادته لأن تحقق العدالة في العصور المتأخرة امر عزيز قال ولو انشى اي ولو كان الرائي للهلال انشى وكما انه قبلت شهادة الرجل كذلك تقبل شهادة الانشى وتقبل شهادة العبد. والدليل على قبول شهادة الواحد على قول شهادة الواحد - 00:01:16

ما جاء في سنن ابي داود عن ابن عمر رضي الله عنه انه تراءى الهلال فرأه فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وامر بصيامه. والحديث ضعيف ولكن هناك احكاماً اكتفى النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالواحد. مثل - 00:01:48

اذان امي مكتوم كما قال عليه الصلاة والسلام فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم فهو واحد قبل خبره فكذا شهادته. واذا كان دخول شهر رمضان يقبل بي رؤية عدل من باب اولى اذا كان اكثر من واحد - 00:02:10

ولما ذكر رحمه الله يكفي في رؤية الهلال عدل ذكر بعد ذلك الاحكام المترتبة على شهادة الواحد وقال فلو صاموا اي المسلمين بشهادة واحد بدخول شهر رمضان شهد بدخوله واحد - 00:02:36

فاكمروا ثلاثة يوماً اي صاموا ثلاثة يوماً. فلم يرى الهلال كان رمضان لم ينتهي بعد قال رحمه الله لم يفطروا اي يجب ان يصوموا لان العدل الواحد مظنة للخطأ والقول الثاني - 00:03:04

انهم يفطرون لأنهم ما تموا العدة ثلاثة وهو الراجح لانه لانه صاموا باجتهاد عدل فيقبل. ثم استطرد مسألة في نفس الحكم فقال او صاموا لاجل غيم يعني في ليلة الثلاثة من شعبان - 00:03:28

اتى غيم فصاموا ليكملوا عدة شعبان فلم يرى الهلال لم يفطروا لان صومهم في اكمال عدة شعبان كان من باب الاحتياط قال قول المصنف انهم يصومون ولا يفطرون اي انهم يصومون واحداً وثلاثة يوماً. والقول الثاني انه لا يزيد على الثلاثة يوماً - 00:03:50  
فهم صاموا في بداية الشهر امثالاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم فان غمي عليكم فاكملوا العدة ويفطرون امثالاً النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال الشهر هكذا وهكذا - 00:04:21

الاخرة ولما ذكر شهادة الواحد ونى الناس اخذوا بها ذكر بعد ذلك شهادة الواحد اذا لم يأخذ الامام بشهادته فقال ومن رأى وحدة هلال رمضان ورد قوله اما لعدم عدالته - 00:04:37

قول امر اخر قال صام الهلال المصنف رحمه الله ومسألة ثانية او رأى هلال شوال يعني يفطروا قال لكنه رد قوله قال صام اي حتى ولو تبين له ان الغد - 00:05:04

هو العيد ردت شهادته يصوم. وهذا هو القول الراجح واما في المسألة التي قبلها القول الراجح انه لا يصوم فمن رأى هلال رمضان ورد قوله يصوم الناس لقول النبي صلى الله عليه وسلم صومكم يوم يصوم الناس - 00:05:29

فطركم يوم يفطر النفس فمن رأى هلال العيد يصوم صائمون وهو قد رد قوله والله اعلم وصلى الله على سيدنا محمد وصحبه

